وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولـــة الكويـت

وزارة العدل
إدارة الإعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

# نشرة الصحافة

| | |
|---|---|
| اليـوم: | الاثنين |
| التاريخ : | ٢٠-١٠-٢٠٢٥ |

القبس
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

## وزير العدل شكّل لجنة مختصة لإعداد مرسوم به

# مشروع لتنظيم تملُّك الكيانات الاستثمارية للعقارات

## ■ السميط لـ القبس: تحديد نوع الوحدات العقارية الجائز تملُّكها

■ حظر مؤقَّت على التصرف بالعقار بعد تملُّكه من كيان استثماري

■ تحديد مسمَّيات المناطق المسموح فيها بتملُّك الكيانات الاستثمارية

■ إلزام الكيان الاستثماري ببناء الأرض خلال مدة محددة لاستغلالها

■ تعزيز توجُّهات الدولة لتطوير البيئة القانونية الجاذبة للاستثمار

■ تسهيل إجراءات تملُّك العقارات للكيانات الاستثمارية

## ■ الموازنة بين تشجيع الاستثمار وحماية الملكية العقارية

حمد السلامة

في الوقت الذي شكل فيه وزير العدل، المستشار ناصر السميط، لجنة لإعداد مشروع مرسوم، لتنظيم تملّك الكيانات الاستثمارية للعقارات، تنفيذاً لأحكام المرسوم بقانون رقم 7 لسنة 2025 المعدل للمرسوم بالقانون رقم 74 لسنة 1979 في شأن تنظيم تملّك غير الكويتيين للعقارات، كشف السميط في تصريح لـ **القبس** أن اللجنة ستعمل على تحديد نوع الوحدات العقارية التي يجوز لكل كيان استثماري تملّكها، سواء كانت سكنية لأغراض سكن العاملين أو استثمارية أو تجارية، وفق طبيعة نشاطه وترخيصه.

وأضاف السميط أنه سيتم كذلك تحديد مسمّيات المناطق التي يُسمح فيها بتملّك الكيانات الاستثمارية للعقارات، بما يتوافق مع الخطط العمرانية والتنموية للدولة، إلى جانب فرض حظر مؤقت على البيع أو التصرف بالعقار لمدة معينة بعد التملّك، لضمان الجدية ومنع المضاربة العقارية، وإلزام الكيان الاستثماري ببناء الأرض خلال مدة محددة، حتى لا تُترك الأراضي بلا تطوير أو استغلال فعلي.

### هدف التنظيم

وشدد السميط على أن الهدف من التنظيم هو الاستثمار الذي يعزز التنمية الاقتصادية، لا المضاربة أو الاكتناز العقاري، موضحاً أن الكويت بهذه الخطوة تقترب من المعايير المعمول بها في معظم دول العالم، من حيث السماح بتملّك الكيانات الاستثمارية للعقارات ضمن ضوابط توازن بين الانفتاح الاقتصادي وحماية المجتمع.

ناصر السميط

وكان وزير العدل، المستشار ناصر السميط، قد أصدر، أمس (الأحد)، قراراً وزارياً بتشكيل لجنة لإعداد مشروع مرسوم، لتنظيم تملّك الكيانات الاستثمارية للعقارات، وذلك تنفيذاً لأحكام المرسوم بقانون رقم 7 لسنة 2025 المعدل للمرسوم بالقانون رقم 74 لسنة 1979 في شأن تنظيم تملّك غير الكويتيين للعقارات.

### تشجيع الاستثمار

وقال الوزير السميط، في تصريح لـ«كونا»: «إن هذه الخطوة تأتي تعزيزاً لتوجهات الدولة نحو تطوير البيئة القانونية الجاذبة للاستثمار، وتسهيل إجراءات تملّك العقارات للكيانات الاستثمارية، على نحو يحقق التوازن بين تشجيع الاستثمار وحماية الملكية العقارية في البلاد، ويواكب التطورات الاقتصادية، ويدعم رؤية الكويت التنموية 2035».

وأوضح ان اللجنة ستتولى إعداد مسودة مشروع المرسوم، على أن تتضمن القواعد والضوابط المنظمة للإذن الخاص بالتملّك، وتحديد المناطق التي يجوز فيها تملّك العقارات، والقيود المتعلقة بالتصرف فيها أو رهنها، على أن ترفع المسودة الأولية إلى وزير العدل لاستطلاع رأي الجهات المعنية بشأنها، واستكمال الإجراءات القانونية اللازمة.

### أعضاء اللجنة

وذكر ان اللجنة برئاسة المستشار أحمد المطيري، عضو المكتب الفني بوزارة العدل، وعضوية كل من مدير إدارة التسجيل العقاري بوزارة العدل فلاح الرشيدي، وممثلَي هيئة تشجيع الاستثمار المباشر فاطمة الصايغ ودانة القبندي، وممثلَي بلدية الكويت المستشارة صفاء عباس والمهندسة سحر العجيل، وممثلي الهيئة العامة للرعاية السكنية د.عزيزة المسيلم والمهندس أحمد الأنصاري، ومقرر اللجنة من مكتب وزير العدل حمد الرشيدي.

يذكر ان المرسوم بقانون رقم 7 لسنة 2025 المعدل للمرسوم بالقانون رقم 74 لسنة 1979، في شأن تنظيم تملّك غير الكويتيين للعقارات، أجاز منح الكيانات الاستثمارية المرخص لها من هيئة تشجيع الاستثمار المباشر حق تملّك العقارات اللازمة لمباشرة أنشطتها أو لإدارتها أو لسكن المستثمرين والعاملين لديها، وفق ضوابط وشروط يحددها المرسوم المزمع إعداده.

### ◄ أعضاء اللجنة

- المستشار أحمد المطيري، رئيساً
- حمد الرشيدي، مقرراً
- فلاح الرشيدي - عضواً
- فاطمة الصايغ - عضوة
- دانة القبندي - عضوة
- صفاء عباس - عضوة
- سحر العجيل - عضوة
- د.عزيزة المسيلم - عضوة
- أحمد الأنصاري، عضواً

### ◄ خطوة متقدِّمة

قال وزير العدل، المستشار ناصر السميط، إن الكويت بخطوة تنظيم تملك الكيانات الاستثمارية للعقارات، تقترب من المعايير المعمول بها في معظم دول العالم، من حيث السماح بتملّك الكيانات الاستثمارية للعقارات ضمن ضوابط توازن بين الانفتاح الاقتصادي وحماية المجتمع.

### أهداف التنظيم

01 تحديد نوع الوحدات العقارية الجائز للكيانات تملّكها
02 تحديد مسمّيات المناطق المسموح فيها بتملّك الكيانات
03 حظر البيع أو التصرف بالعقار لمدة معينة بعد التملّك
04 إلزام الكيان الاستثماري ببناء الأرض خلال مدة محددة
05 الاستثمار المعزز للتنمية لا المضاربة أو الاكتناز العقاري



| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|---|---|---|---|
| الاثنين | ٢٠-١٠-٢٠٢٥ | ٣ | ١٨٤٤٤ |

الراي
محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

# «نزاهة» تحيل إشرافيين إلى النيابة

أحالت الهيئة العامة لمكافحة الفساد الكويتية «نزاهة» إشرافيين سابقين وآخرين في وزارة المواصلات إلى النيابة العامة لارتكابهم شبهة جريمة الإضرار بالمال العام.

وأكدت «نزاهة» في حسابها الرسمي على منصة (إكس) أمس الأحد، عزمها مواصلة الجهود والإجراءات بشأن فحص وجمع الاستدلالات والتحريات في جميع المعلومات الجدية مكتملة الشروط التي ترد إليها بأي طريقة.

وثمنت دور المبلغين في ممارسة دورهم بمساعدة «نزاهة» للوصول الى المعلومات والبيانات اللازمة عن وقائع الفساد، مؤكدة التزامها بتوفير أقصى درجات الحماية والسرية اللازمة لهم التي فرضها القانون واللائحة التنفيذية.


| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|---|---|---|---|
| الاثنين | ٢٠-١٠-٢٠٢٥ | ١ | ١٦٥١٤ |

السياسة
AL-SEYASSAH
أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

"التمييز" اعتبرت خفض الراتب والبدلات مخالفاً للقانون

# "الإدارية" تُبطل نقل موظف لمساسه بمزاياه المالية

■ جابر الحمود

المحامي محمد الأنصاري

في حكم إداري بارز يُعزّز مبدأ المشروعية ويصون حقوق الموظفين، أصدرت المحكمة الإدارية حكمًا نهائيًا بإلغاء قرار نقل أحد الموظفين من جهة حكومية إلى أخرى، بعدما تبيّن لها أن القرار تضمّن مساسًا بمزاياه المالية ووضعه الوظيفي، بما يُعدّ نقلاً تعسفيًا لا يستند إلى مبررات قانونية أو تنظيمية سليمة.

وقال المحامي محمد الأنصاري – وكيل الموظف المدعي في تصريح إلى "السياسة"، إن هذا الحكم يُعدّ انتصارًا لمبدأ الاستقرار الوظيفي وضمان عدم اتخاذ النقل وسيلة للنيل من حقوق الموظفين أو المساس بمراكزهم المالية، موكدًا أن المحكمة أعملت رقابتها الكاملة على مشروعية القرار وبيّنت أنه شكّل عقوبة مقنّعة في صورة نقل إداري.

وأوضح الأنصاري أن المحكمة خلصت في حيثياتها إلى أن النقل لم يتم وفقًا للمصلحة العامة، بل ترتّب عليه خفض في المزايا المالية والبدلات التي كان يتمتع بها الموظف في جهته الأصلية، كما نُقل إلى وحدة غير موجودة في الهيكل التنظيمي المعتمد للجهة المنقول إليها، وهو ما يجعل القرار منعدمًا ومخالفًا للقانون.

وأضاف أن الحكم يأتي استكمالاً لسلسلة من المبادئ التي أرستها التمييز الإداري، ومنها ما جاء في أحكامها أرقام 2018/491 و2019/213 و2021/102، والتي قررت أن النقل الذي ينتج عنه حرمان الموظف من بدلاته أو مزاياه المالية دون رضاه يُعدّ قرارًا غير مشروع، ويُفرغ مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص من مضمونه.

وشدد على أن الحكم رسالة واضحة للإدارات الحكومية بضرورة الالتزام بضوابط القانون في قرارات النقل، وأن لا تُتخذ كوسيلة للانتقام الإداري أو للضغط على الموظفين، بل أن تكون منطلقة من المصلحة العامة فقط، دون المساس بالحقوق الوظيفية أو المالية.

وجاء في حيثيات الحكم أن اختصاص المحكمة بنظر دعاوى النقل يكون قائمًا متى تبيّن أن القرار المنطوي على النقل تضمّن جزاءً تأديبيًا مقنّعًا أو مساسًا بحقوق الموظف المالية.


| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|---|---|---|---|
| الاثنين | ٢٠-١٠-٢٠٢٥ | ٥ | ١٩٩٩٥ |

السياسة
AL-SEYASSAH
أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

# براءة "العمّ" من خيانة أمانة وعدم تنفيذ وصية شقيقه

■ جابر الحمود

انعام حيدر

قضت محكمة الجنح ببراءة متهم من خيانة الأمانة وعدم تنفيذ وصية شقيقه المتوفى، بعد أن اتهمه بالاحتفاظ بمبلغ 50 ألف دينار كان الراحل ائتمنه عليه لتسليمه إلى ابنه بعد بلوغه سن الحادية والعشرين.

وتتلخص الواقعة في أن طليق الشاكية قبل وفاته سلم شقيقه المبلغ محل النزاع وطلب منه حفظه كأمانة لصالح ابنه، إلا أن العائلة فوجئت بعد مرور السنوات بإنكاره تسلم المبلغ.

واستندت الشاكية في بلاغها إلى شهادة عدد من قريباتها،غير أن المتهم أنكر ما نسب إليه، موكداً أن المبلغ محل الخلاف يعود له شخصياً.

ودفعت المحامية إنعام حيدر بعدم قبول الدعوى لإقامتها من غير ذي صفة، كون الابن بلغ سن الرشد، كما طالبت ببراءة موكلها.

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|---|---|---|---|
| الاثنين | ٢٠-١٠-٢٠٢٥ | ٥ | ١٩٩٩٥ |

القبس
أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

# رغم تسديدهما قيمة المسروقات

# «التمييز»: حبس شرطيين سنتين لاستيلائهما على متعلقات موقوفين

المحرر القضائي

أيدت محكمة التمييز حبس شرطيين لمدة سنتين بتهمة الاستيلاء على متعلقات تخص موقوفين في مباحث الإقامة، رغم تسديدهما قيمة المسروقات.

وكان المتهمان قد أسند إليهما أنهما استوليا على هاتف نقال وساعة وجهاز «لاب توب» من موقوفين وافدين، خلال حجزهم في زنزانة مباحث الإقامة.

ورفضت المحكمة طلب المتهمين بالبراءة أو تخفيف العقوبة، وذلك بعد ثبوت الجريمة بحقهما، من خلال كاميرات المراقبة في غرفة الأمانات.



| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|---|---|---|---|
| الاثنين | ٢٠-١٠-٢٠٢٥ | ٣ | ١٨٤٤٤ |

السياسة
AL-SEYASSAH
اعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

# وزارة العـــــــــدل

## إعلان عن بيع حصة بعقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصة بالعقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأثنين الموافق ٢٠٢٥/١١/١٧ – قاعة – ٥ – بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحا – وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٦١١ بيوع/١.
المرفوعة من: ساميه عبدالله عبدالرضا محمد
ضد : ١- منى سالم علي العليمي ٢- يعقوب يوسف حسن الجاركي
٣- مدير عام المؤسسة العامة للرعاية السكنية بصفته

أولا : أوصاف العقار : (وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة)

حصة مشاعا قدرها ٥٠٪ في عقار الوثيقة رقم ٢٠١٩/٩٤٣٩ الكائن بمنطقة العدان - قسيمة (١٢٣) قطعة رقم (١) مخطط م / ٣٦٩٣١ - ومساحته الاجمالية ٣٩٩,٥م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره / ١٣١٢٢٠ د.ك مائة وواحد وثلاثون ألف ومائتان وعشرون دينار كويتي نظير الحصة المعروضة ، ووفقا لما ورد بشهادة الأوصاف : وهو غير مطابق للمخطط حيث يوجد بناء زائد ومخالفة مكون من مواد خفيفة كيربي - في دور السطح مكون من غرفتين ، ووفقا لما ورد بتقرير الخبير : بجلسة ٢٠٢٤/٤/٣٠ قمنا بصحبة السيد خبير الدراية من الادارة طارق المعجل بالانتقال إلى منطقة العدان - قطعة (١) - شارع (٤٣) - قسيمة (١٢٣) - منزل (٤٥) - الرقم الآلي (١٤٥٩٣٨٦٣) بحضور وإرشاد المدعية ووكيل المدعى عليها الأولى وتخلف من يمثل المدعى عليه الثاني والثالث عن الحضور ، حيث تمت المعاينة على النحو التالي: عقار النزاع عبارة عن بيت حكومي قديم الانشاء يقع على شارع واحد داخلي ، ومكسي من الخارج حجر جيري لون بيج ، والتكييف وحدات ويتكون من دور أرضي وأول وسطح ، وبمساحة ٣٩٩,٥ م٢ وفق الوثيقة ، العقار مطابق للوثيقة رقم ٢٠١٩/٩٤٣٩ من حيث المساحة والمواصفات العامة والخاصة ، تم طرق الباب عدة مرات ولم يفتح أحد، وقرر وكيل المدعى عليها الأولى أن العقار يتكون من دور أرضي يتكون من غرفة + صالة + حمام + ديوانية مرفق بها حمام ومغاسل + مطبخ + غرفة خادمة + حمام ، كما قرر أن الدور الأول يتكون من صالة + مطبخ تحضيري + ٤ غرف + حمامان السطح خالي من البناء وبه غرفة من الكيربي، قرر وكيل المدعى عليها الأولى أن الحائز والمنتفع بالعقار هم المدعى عليها الأولى وزوجها المدعى عليه الثاني وأبناءهم مشعل وصبا ونورة وابن نورة، وأن العقار لا يدر ريع وهو سكن العائلة وأن جميع الارضيات من السيراميك ، قام السيد خبير الدراية بأخذ كافة ملاحظاته تمهيدا لتقدير قيمة العقار.

ثانيا : شروط المزاد

أولا: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيا: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثا: فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملا وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعا: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوبا بايداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامسا: اذا لم يقم المزايد الاول بإيداع الثمن كاملا في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فورا على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادسا: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعا: ينشر هذا الاعلان تطبيقا للقانون وبطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامنا: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:
١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|---|---|---|---|
| الاثنين | ٢٠-١٠-٢٠٢٥ | ٥ | ١٩٩٩٥ |

# الوفيـــات

## الوفيات

● **أمل علي يوسف الصباغ، زوجة/ عيسى عبدالرسول الخياط، 65 عاماً، (شيعت)**، رجال: العزاء في مسجد النقي، تلفون: 94499511، 99583828، نساء: حطين، ق2، ش217، م29، تلفون: 67622733، 60775097.

● **سعد هويدي هضيبان العازمي، 86 عاماً، (شيع)**، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99680113.

● **سالم علي عبدالعزيز بوكحيل، 56 عاماً، (شيع)**، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون رجال ونساء: 95066237، 99111001.

● **عبدالله أحمد عبدالوهاب المنصوري، 86 عاماً، (شيع)**، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 67777231، 69333689.

● **سليمان مطلق فارس الجاسر، 74 عاماً، (يشيع بعد صلاة عصر اليوم)**، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99944175، 66004754، نساء: صباح الناصر، قطعة 2، شارع 4، منزل 13، تلفون: 97108804، 55899986.

**«إنا لله وإنا إليه راجعون»**